

المطلع على أبواب الفقه

الذرية كتب كتابا فألقمه الحجر فهو يشهد للمؤمن بالوفاء وعلى الكافر بالجحود ذكره
الحافظ أبو الفرج .
فإذا أتى الركن اليماني .
تقدم في باب المواقيت .
سبعاً .
هو بفتح السين أي سبع مرات ويجوز ضمها ويجوز سبع بالواو ذكره صاحب المطالع بعبارة
طويلة وأسبوع وجمعه أسابع .
يرمل في الثلاثة الأول .
يقال رمل يرمل بفتح الميم في الماضي وضمها في المضارع قال الجوهري الرمل بالتحريك
الهرولة رملت بين الصفا والمروة رملا ورملا .
ويطوف سبعاً .
بحذف التاء يريد الطوفات وقوله هنا في الثلاثة بالتاء يريد الأشواط فحقه أن يقول يرمل
في الثلاثة الأوائل أو الأولى أو الثلاث الأول فحيث قال الثلاثة الأول حمل على الأشواط والأول
التي هي جمع أولى على الطوفات .
ولا يثب وثبا ويمشي أربعاً .
قال الجوهري وثت وثبا ووثوبا ووثبانا طفر ويمشي أربعاً أي أربع طوفات .
إلا أكبر ولا إله إلا الله .
تقدم في الصلاة .
وبين الركنين .
هما الركن اليماني والحجر الأسود .
ربنا آتينا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة .
في حسنة الدنيا سبعة أقوال أحدها أنها المرأة الصالحة قاله علي والثاني أنها
العبادة وهو مروي عن